

عَوَائِقٌ فِي طَرِيقِ طَالِبِ الْعِلْمِ

الشَّيخ

جَعْلَنَا نَسْكَنَةً لِلْعَدَدِ وَهَبَرْزَنَةً مُوْسَى

غَفَرَ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَوَاقِقُ فِي طَرِيقِ طَالِبِ الْعِلْمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

أَخِي طَالِبِ الْعِلْمِ: أَعْلَمُ - وَفَقَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ الْعِلْمَ تَعْتَرِيهِ بَعْضُ الْعَوَاقِقِ الَّتِي تَضَرِّفُ الْمَرْءَ عَنْهُ، حَرِيُّ بِطَالِبِ الْعِلْمِ مَعْرِفَتُهَا لِيَجْتَنِبَهَا؛ فَيَنْهَى مِنْ مِيرَاثِ الْأَنْبِيَاءِ «الْعِلْمِ»، فَيَأْخُذُ بِحَظْ وَافِرٍ، وَهَاهُ هَذِهِ الْعَوَاقِقُ، عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ مِنْهَا.

الْأَوَّلُ: التَّسْوِيفُ: التَّسْوِيفُ هَادِمٌ لِلْعُمُرِ بِلَا فَائِدَةٍ، مُضَيِّعٌ لِلْوَقْتِ الشَّمِينِ بِلَا مَنْفَعَةٍ، وَمُفْوَتٌ لِلْمَصَالِحِ بِلَا ثَمَرَةً، وَهُوَ الْمَانِعُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَعَالِيِّ، فَلَا بُدَّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَفِرَّ مِنْ وُعْدِهِ، وَهُوَ تَحْتَ (السَّيِّئِ، وَسَوْفَ، وَعَسَى، وَلَعَلَّ)، فَهِيَ أَصْرُ شَيْءٍ عَلَى الْعَبْدِ، وَهِيَ شَجَرَةٌ ثَمُرَهَا الْخُسْرَانُ وَالنَّدَامَةُ. قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مُختَصِّرِ مِنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ»: وَمَا مِثَالُ الْمُسَوْفِ إِلَّا مِثَالُ مَنِ احْتَاجَ إِلَى قَلْعٍ شَجَرَةً، فَرَآهَا قَوِيَّةً لَا تَنْقَطِعُ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ شَدِيدَةٍ، فَقَالَ: أَوْ خَرُّهَا سَنَةً ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهَا، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الشَّجَرَةَ كُلَّمَا بَقِيَتِ ازْدَادَ رُسُوخُهَا، وَهُوَ كُلَّمَا طَالَ عُمُرُهُ ازْدَادَ ضَعْفُهُ، فَالْعَجَبُ مِنْ عَجْزِهِ مَعَ قُوَّتِهِ عَنْ مُقاوَمَتِهَا فِي حَالِ ضَعْفِهَا، كَيْفَ يَنْظُرُ الْغَلَبةَ إِذَا ضَعُفَ وَقَوِيَّتْ؟!

الثَّانِي: عَدَمُ تَلَقُّي الْعِلْمِ عَلَى الْأَشْيَاخِ، وَأَخْذُهُ مِنَ الصُّحُفِ.

يَغْتَرُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ فَيَرَى مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَى أَخْذِ الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ فِي تَوْضِيحِ عِبَارَاتِهَا، وَحَلَّ مُشْكِلَاتِهَا، وَهَذَا دَاءٌ طَالَمَا رَأَيْنَا أَصْحَابَهُ صَرْعَى مَنْبُوذِينَ، وَعَنْ عِدَادِ أَهْلِ الْعِلْمِ مُبْعَدِينَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَخْذَ الْعِلْمِ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ مُنْزَلُقٌ خَطِيرٌ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَحَّ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُونَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَشَلَّقَ الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيهِ﴾ [النَّمَل]

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِيَ كَأَنَّ مِشِيَّهَا مِشِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: «مَرْ حَبَّا بِابْنِتِي». فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبَكِّيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبَكَّيْنَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ...».

وَفِي بَيَانِ فَضْلِ الْمَشِيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَأْتِمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ». وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوَدَ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «تَسْمَعُونَ وَيُسَمَّعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ».

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَالتَّرْمِذِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلَّا بِالنَّبِيِّ مِنِ ابْنِ أَمْ عَبْدٍ.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ قَالَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمِّي وَمَارِبِنَا إِلَى الْحَجَّ، فَالْقَهُ فَسَائِلُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَنَزَّعُ الْعِلْمَ مِنْ النَّاسِ اتِّزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيَبْقِي فِي النَّاسِ رُؤُوسًا جُهَالًا، يُفْتَوَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضْلُّونَ وَيُضْلَّونَ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثُتْ عَائِشَةَ بِذَلِكَ أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي وَقَدْ قَدِمَ فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتَّحْهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ

الحاديـث الـذـي ذـكـرـه لـكـ فـي الـعـلـم، قـالـ: فـلـقـيـتـهـ، فـسـأـلـتـهـ، فـذـكـرـهـ لـيـ نـحـوـ مـا حـدـثـنـيـ بـهـ فـي مـرـرـةـ الـأـولـىـ، قـالـ عـرـوـةـ: فـلـمـا أـخـبـرـتـهـ بـذـلـكـ قـالـتـ: مـا أـحـسـبـهـ إـلـا قـدـ صـدـقـ، أـرـاهـ لـمـ يـزـدـ فـيـهـ شـيـئـاـ وـلـمـ يـنـقـصـ.

وـأـخـرـاجـ الطـبـرـانـيـ فـيـ (ـالـكـبـيرـ)، وـعـبـدـ الرـزـاقـ فـيـ (ـمـصـنـفـهـ)، عـنـ سـعـيـدـ بـنـ وـهـبـ قـالـ: سـمـعـتـ اـبـنـ مـسـعـودـ يـقـوـلـ: لـا يـزـالـ النـاسـ صـالـحـينـ مـتـمـاـسـكـيـنـ مـا أـتـاهـمـ الـعـلـمـ مـنـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ صلـلـهـ، وـمـنـ أـكـابـرـهـمـ، فـإـذـا أـتـاهـمـ مـنـ أـصـاغـرـهـمـ هـلـكـواـ.

وـأـخـرـاجـ مـسـلـمـ فـيـ (ـمـقـدـمـةـ صـحـيـحـهـ)، عـنـ اـبـنـ سـيـرـيـنـ صلـلـهـ قـالـ: لـمـ يـكـوـنـواـ يـسـأـلـونـ عـنـ الـإـسـنـادـ، فـلـمـاـ وـقـعـتـ الـفـتـنـةـ قـالـوـاـ: سـمـوـاـ لـنـاـ رـجـالـكـمـ، فـيـنـظـرـ إـلـىـ أـهـلـ السـنـنـ فـيـؤـخـذـ حـدـيـثـهـمـ، وـيـنـظـرـ إـلـىـ أـهـلـ الـبـدـعـ فـلـاـ يـؤـخـذـ حـدـيـثـهـمـ.

وـأـخـرـاجـ عـنـهـ أـيـضـاـ، قـالـ: إـنـ هـذـاـ الـعـلـمـ دـيـنـ، فـاـنـظـرـوـاـ عـمـنـ تـأـخـذـوـنـ دـيـنـكـمـ.

وـأـخـرـاجـ الـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ فـيـ (ـالـفـقـيـهـ وـالـمـتـفـقـهـ)، عـنـ سـلـيـمـاـنـ بـنـ مـوـسـىـ قـالـ: لـا تـقـرـؤـواـ الـقـرـآنـ عـلـىـ الـمـصـحـفـيـنـ، وـلـا تـأـخـذـوـاـ الـعـلـمـ مـنـ الصـحـفـيـنـ.

قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ رـجـبـ صلـلـهـ فـيـ (ـالـحـكـمـ الـجـديـرـ بـالـإـذـاعـةـ مـنـ قـوـلـ النـبـيـ صلـلـهـ بـعـثـتـ بـالـسـيـفـ بـيـنـ يـدـيـ السـاعـةـ): يـا لـلـهـ لـلـعـجـبـ! لـوـ اـدـعـيـ مـعـرـفـةـ صـنـاعـةـ مـنـ صـنـائـعـ الدـنـيـاـ - وـلـمـ يـعـرـفـهـ النـاسـ بـهـاـ، وـلـا شـاهـدـوـاـ عـنـدـهـ آـلـاتـهـاـ - لـكـذـبـوـهـ فـيـ دـعـوـاـهـ، وـلـمـ يـأـمـنـوـهـ عـلـىـ أـمـوـالـهـمـ، وـلـمـ يـمـكـنـوـهـ أـنـ يـعـمـلـ فـيـهـاـ مـا يـد~عـيـهـ مـنـ تـلـكـ الصـنـاعـةـ، فـكـيـفـ بـمـنـ يـد~عـيـ مـعـرـفـةـ أـمـرـ الرـسـوـلـ، وـمـا شـوـهـدـ قـطـ يـكـتـبـ عـلـمـ الرـسـوـلـ، وـلـا يـجـالـسـ أـهـلـهـ، وـلـا يـدـارـسـهـ؟ فـيـا لـلـهـ لـلـعـجـبـ! كـيـفـ يـقـبـلـ أـهـلـ الـعـقـلـ دـعـوـاـهـ، وـيـحـكـمـونـهـ فـيـ أـدـيـانـهـمـ، يـفـسـدـهـاـ بـدـعـوـاـهـ الـكـاذـبـةـ؟ اـهـ

صـدـقـ صلـلـهـ، فـإـذـا كـانـتـ الصـنـائـعـ لـابـدـ مـنـ أـخـذـهـاـ عـلـىـ أـهـلـهـاـ، فـكـيـفـ بـالـعـلـمـ؟!!
وـقـدـ قـيـلـ:

أـخـاـفـهـمـ لـإـدـرـاكـ الـعـلـومـ

عـوـامـيـضـ حـيـرـتـ عـقـلـ الـفـهـيـمـ

يـظـنـ الـغـمـرـ أـنـ الـكـتـبـ تـهـدـيـ

وـمـا يـدـرـيـ الـجـهـوـلـ بـأـنـ فـيـهـاـ

ضَلَّلتَ عَنِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ
إِذَا رُمْتَ الْعُلُومَ بِغَيْرِ شَيْخٍ
تَصِيرَ أَصَلَّ مِنْ تُوْمَا الْحَكِيمِ
وَتَلْتَبِسُ الْعُلُومُ عَلَيْكَ حَتَّى
ذَكَرَ الدَّهْنِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «السِّيرِ»، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: كَانَ هَذَا الْعِلْمُ كَرِيمًا، يَتَلَاقَاهُ الرَّجَالُ بَيْنُهُمْ،
فَلَمَّا دَخَلَ فِي الْكُتُبِ، دَخَلَ فِيهِ غَيْرُ أَهْلِهِ. اهـ

قَالَ السُّيوُطِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِسْعَافِ الْمُبَطَّلِ بِرِجَالِ الْمُوَاطَّا»: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ الْفَرَوِيِّ: سُئِلَ مَالِكُ:
أَيُؤْخَذُ الْعِلْمُ عَمَّنْ لَيْسَ لَهُ طَلَبٌ وَلَا مُجَالَسَةً؟ فَقَالَ: لَا. فَقِيلَ: أَيُؤْخَذُ مِمَّنْ هُوَ صَحِيحٌ ثَقَةٌ غَيْرُ أَنَّهُ لَا
يَحْفَظُ وَلَا يَفْهَمُ مَا يُحَدَّثُ؟ فَقَالَ: لَا يُكْتَبُ الْعِلْمُ إِلَّا مِمَّنْ يَحْفَظُ، وَيَكُونُ قَدْ طَلَبَ وَجَالَسَ النَّاسَ،
وَعَرِفَ وَعَمِلَ وَيَكُونُ مَعَهُ وَرَاعٍ. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «دِيوَانِهِ»:

سَأَنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بِبَيَانٍ أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسَتَّةِ
وَصُحْبَةٌ أَسْتَاذٌ وَطُولُ زَمَانٍ ذَكَاءٌ وَحِرْصٌ وَاجْتِهادٌ وَبُلْغَةٌ

وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، عَنْ
أَبِي حَيْنَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: الْحِكَايَاتُ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَمِجَالَسُهُمْ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفِقْهِ؛ لِأَنَّهَا آدَابُ الْقَوْمِ
وَأَخْلَاقُهُمْ.

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي مَسْرُوقًا، فَنَتَعَلَّمُ مِنْ هَذِي وَدَلِيلًا.

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ شَرِيكِ بْنِ نَهْيَكِ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ مَمْشَاهُ
وَمُدْخُلُهُ وَمُخْرِجُهُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

إِنَّ الْعُلَمَاءَ مَعَهُمُ الْمَفَاتِيحُ الَّتِي تُفْتَحُ بِهَا مَغَالِقُ الْكُتُبِ، فَلَا بَدَّ مِنَ التَّلَقِي عَلَى الْعُلَمَاءِ لِبُلوغِ الْعِلْمِ،
وَمُلَازَمَةُ الْعَالَمِ لَا تَكُونُ أُسْبُوعًا أَوْ شَهْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا مُلَازَمَةُ الْمُسْتَفِيدِ، لَا الرَّاغِبِ فِي الْحُصُولِ
عَلَى التَّزَكِيَّاتِ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ؛ رَغْبَةً فِي شَهْوَةِ التَّصَدُّرِ.

ذَكَرَ ابْنُ جَمَاعَةِ الْكِنَانِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَذْكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ» عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: مَنْ تَفَقَّهَ

مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ ضَيَّعَ الْأَحْكَامَ.

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «نَصِيحَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ»، عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: لَا بُدَّ لِلْمُتَفَقِّهِ مِنْ أُسْتَادٍ يَدْرُسُ عَلَيْهِ، وَيَرْجُعُ فِي تَقْسِيرِ مَا أَشْكَلَ إِلَيْهِ، وَيَتَعَرَّفُ مِنْهُ طُرُقُ الاجْتِهادِ، وَمَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا: أَنَّهُ قِيلَ لِابْنِ حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ فِي الْمَسْجِدِ حَلْقَةً يَنْظُرُونَ فِي الْفِقْهِ. فَقَالَ: لَهُمْ رَأْسُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: لَا يَفْقَهُ هُؤُلَاءِ أَبْدًا.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ سَفِيَانَ الْحَاكِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي «أَرْجُوزَةِ الْأَدَابِ»:

| | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| نَفْعًا لِطَلَابِ الْعُلُومِ وَأَعْمَمْ أَخْذَكَ عَنْهُ لَا تَكُنْ كَالْمُحْتَطِبْ كَمَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ذُو النُّهَى مِنْهَا وُقِيتَ وَحْدَهُ كَمَا وَلَجْ عَنْ مُصْحَّفِيٍّ مِثْلِهِ فَإِنَّ ذَا مُصْحَّفِ كَمَا تَلَا فِي الصُّحْفِ مُزَاجِنًا لِكُلِّ شَيْخٍ مَاجِدٍ | وَالْأَخْذُ عَنْ شَيْخٍ مُشَارِكٍ أَتَمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شُيوخٌ اجْتَنَبْ إِذْ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ قَدْ تَفَقَّهَا مَنْ دَخَلَ الْكُتُبَ وَحْدَهُ خَرَجْ لَا تَأْخُذِ الْقُرْآنَ عَمَّنْ أَخَذَاهَا كَالْأَخْذِ عَنْ كُلِّ جَهُولٍ صَحَّفِيٍّ وَلْتُشِنْ رُكْبَتِيَّكَ فِي الْمَسَاجِدِ |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

لَقَدْ لَازَمَ الشَّيْخُ حُمُودُ التُّوْيِجِرِيُّ شَيْخَهُ عَبْدَ اللَّهِ الْعَنْقَرِيَّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ مُدَّةً تَرِيدُ عَلَى خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً.

وَكَذَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ مَعَ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَمِمَّنْ لَازَمَ شَيْخَهُ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً:

الْعَالَمَةُ ابْنُ الْقَيْمِ مَعَ شَيْخِهِ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْعَقِيلُ مَعَ شَيْخِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَالشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَحْمَانَ مَعَ شَيْخِهِ حَمَدِ بْنِ عَتَيقٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَشَيْخُنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاجِحِي حَفَظَهُ اللَّهُ، سَأَلَتْهُ: كَمْ لَازَمْتَ سَمَاحَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

بْنِ بَازِ رَحِمَهُ اللَّهُ؟

فَقَالَ حَفَظَهُ اللَّهُ: عِشْرُونَ سَنَةً، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

وَنَقَلَ لِي بَعْضُ مَنْ أَثْقَبِهِ: أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الشَّيْخِ أَنَّهُ دَرَسَ عَلَى الشَّيْخِ ابْنِ بَازِ أَرْبَعينَ سَنَةً.

وَأَمَّا الْإِسْتِمَارُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقٍ»، عَنْ أَبِي وَهْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قِيلَ لَهُ بِالشَّامِ: إِلَى كَمْ تَطْلُبُ هَذَا الْعِلْمَ؟ قَالَ: أَرْجُو أَنْ تَرْوَنِي فِيهِ إِلَى أَنْ أَمُوتَ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ الْخَالَلِ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبِلٍ: إِلَى مَتَى يَكْتُبُ الرَّجُلُ؟ قَالَ: حَتَّى يَمُوتَ.

الثَّالِثُ: التَّصَدُّرُ قَبْلَ التَّأَهُلِ.

إِنَّ حُبَّ التَّصَدُّرِ وَالشُّهْرَةِ مِنْ أَشَدِ الْعَوَاقِبِ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَهَذَا الدَّاءُ لَهُ عَلَامَاتٌ يَجِبُ تَوْقِيَهَا، وَالْحَدْرُ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ: تَزْكِيَّةُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ

أَنْتَقَى﴾ [النجم].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيْ: تَمَدُّحُوهَا، وَتَشْكُرُوهَا، وَتُمْنَوْا بِأَعْمَالِكُمْ. اهـ

إِنَّ تَزْكِيَّةَ النَّفْسِ بِغَيْرِ وَجْهٍ حَقٌّ خُلُقُ ذَمِيمٍ، وَمَزْلُقٌ خَطِيرٌ، يُورِدُ صَاحِبَهُ مَوَارِدَ مُهْلِكَةً، مِنَ الْغُرُورِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَالإِسْتِنْكَافُ عَنْ قُبُولِ الْحَقِّ، وَيُورِثُهُ الْحَسَدُ، وَالْكِبْرُ، وَكُلُّهَا مِنْ مُفْسِدَاتِ الْقُلُبِ.

إِنَّ حُبَّ الشُّهْرَةِ مِمَّا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ عُمُومًا، وَفِي مَجَالِسِهِمْ خُصُوصًا.

أما في مجالسهم خصوصاً، فقد قال الشيخ بدر الدين ابن جماعة رحمه الله في «تذكرة السامع والمتكلّم»: إذا سمعَ الشّيخ يذكُر حُكْمًا في مَسَالَةٍ، أو فائدةً مُستَغْرِبَةً، أو يحكي حِكَايَةً، أو يُنشِدُ شِعْرًا وَهُوَ يَحْفَظُ ذَلِكَ، أَصْغَى إِلَيْهِ إِصْغَاءً مُسْتَفِيدٍ لَهُ فِي الْحَالِ، مُتَعَطِّشٌ إِلَيْهِ، فَرِحٌ بِهِ، كَانَهُ لَمْ يَسْمَعْهُ قَطُّ.

قال عطاء رحمه الله: إني لا أسمع الحديث من الرجل وأنا أعلم به منه، فأريه من نفسي أنني لا أحسن منه شيئاً.

وعنه رحمه الله قال: إن الشاب ليتَحدَثُ بِحِدِيثٍ فَأَسْمَعُ لَهُ كَانِي لَمْ أَسْمَعْهُ، ولقد سمعتهُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ.

فعلى طالب العلم ألا يقطع على الشيخ كلامه، وألا يسابقه، وألا يتحدَث مع غيره والشيخ يتحدَث معه أو مع جماعة المجلس. اهـ

أما التقدُّم بين يدي العلماء على وجه العموم، فقد قال العلامة ابن القيم رحمه الله في «بدائع الفوائد»:

قال عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله: أدركت مائةً وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يسأل أحدهم المسألة، فيرد لها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتى ترجع إلى الأول، مما منهم من أحد إلا وداد أن أخاه كفاه الفتيا.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: من أفتى الناس في كُلِّ ما يُسْتَفْتَونَهُ فهو مجنون.

وقال حسين الأسدي رحمه الله: إن أحدكم ليقُتي في المسألة لو ورَدَتْ على عمر بن الخطاب لجمعها أهل بدر. وعن الحسن والشعبي مثله.

وقال الحاكم رحمه الله: سمعت أبا عبد الله الصفار يقول: سمعت عبد الله بن أحمد رحمه الله يقول: سمعت أبي يقول: سمعت الشافعي رحمه الله يقول: سمعت مالك بن أنس رحمه الله يقول: سمعت محمد بن عجلان رحمه الله يقول: إذا أخطأ العالم لا أدرى أصيَّتْ مقاتله. وروي ذلك بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وذكر أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله عن القاسم بن محمد رحمه الله، أنه جاءه رجل فسأله عن شيء، فقال القاسم: لا أحسنه، فجعل الرجل يقول: إني دفعت إلينك لا أعرف غيرك، فقال القاسم: لا تنظر إلى

طُولِ لِحِيَتِي، وَكَثْرَةِ النَّاسِ حَوْلِي، وَاللَّهُ مَا أُحِسِّنُهُ، فَقَالَ شَيْخٌ مِنْ قُرْيَشٍ جَالِسٌ إِلَى جَنِّبِهِ: يَا ابْنَ أَخِي الْزَّمْهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ فِي مَجْلِسٍ أَنْبَلَ مِنْكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: وَاللَّهِ لَأَنْ يُقْطَعَ لِسَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِمَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ.

وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَسُحْنُونَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ أَنَّهُمَا قَالَا: أَجْسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتَيَا أَقْلُهُمْ عِلْمًا.

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: مَنْ أَجَابَ فِي مَسَالَةٍ فَيُبَيِّنُهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُحِيبَ فِيهَا أَنْ يَعْرِضَ نَفْسَهُ عَلَى الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ، وَكَيْفَ يَكُونُ خَلَاصُهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَسُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ مَسَالَةٍ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَسَالَةٌ خَفِيفَةٌ سَهْلَةٌ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: لَيْسَ فِي الْعِلْمِ شَيْءٌ خَفِيفٌ، أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾. فَالْعِلْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ وَخَاصَّةً مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصْعُبُ عَلَيْهِمُ الْمَسَائِلُ، وَلَا يُحِيبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَسَالَةٍ حَتَّى يَأْخُذَ رَأْيَ صَاحِبِهِ، مَعَ مَا رُزِقُوا مِنَ السَّدَادِ وَالتَّوْفِيقِ وَالطَّهَارَةِ، فَكَيْفَ بِنَا الَّذِينَ غَطَّتِ الذُّنُوبُ وَالْخَطَايَا قُلُوبَنَا.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَالِكٍ، يَسَأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَيَّامًا مَا يُحِيبُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ، وَقَدْ طَالَ التَّرَدُّدُ إِلَيْكَ، فَأَطْرَقَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، يَا هَذَا إِنِّي إِنَّمَا أَتَكَلَّمُ فِيمَا أَحْتَسِبُ فِيهِ الْخَيْرُ، وَلَسْتُ أُحِسِّنُ مَسَالَتَكَ هَذِهِ.

وَسُئِلَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ مَسَالَةٍ فَسَكَتَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تُحِيبُ يَرْحَمَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: حَتَّى أَدْرِي الْفَضْلَ فِي سُكُوتِي أَوْ فِي الْجَوَابِ.

وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَا يَكَادُ يُفْتِي فُتَيَا، وَلَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: اللَّهُمَّ سَلَّمْ مِنِّي، وَسَلَّمْ مِنِّي. وَقَالَ سُحْنُونُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَشَقَ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ، وَأَشَقَّ مِنْهُ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ، فَقَالَ: تَفَكَّرْتُ فِيهِ، وَجَدْتُهُ الْمُفْتَيِّ يَأْتِيهِ الرَّجُلُ قَدْ حَنِثَ فِي امْرَأَتِهِ وَرَقِيقَتِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: لَا شَيْءٌ عَلَيْكَ، فَيَدْهُبُ

الْحَانِثُ، فَيَسْتَمْتَعُ بِامْرَأِهِ وَرَقِيقَتِهِ، وَقَدْ بَاعَ الْمُفْتَى دِينَهُ بِدُنْيَا هَذَا.
وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى سُحْنُونَ رَحْمَةً اللَّهِ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسَالَةٍ، فَأَقَامَ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَالَ: مَسَالَتِي أَصْلَحَكَ اللَّهُ، الْيَوْمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا أَصْنَعُ بِمَسَالَتِكَ؟ مَسَالَتُكَ مُعْضِلَةٌ، وَفِيهَا أَقَاوِيلٌ، وَأَنَا مُتَحِيرٌ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ: وَأَنْتَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ لِكُلِّ مُعْضِلَةٍ، فَقَالَ سُحْنُونُ: هَيْهَا تِيَّا ابْنَ أَخِي، لَيْسَ بِقُولِكَ هَذَا أَبْذُلُ لَحْمِي وَدَمِي لِلنَّارِ، وَمَا أَكْثَرَ مَا لَا أَعْرِفُ!! إِنْ صَبَرْتَ رَجُوتُ أَنْ تَنْقِلَبَ بِمَسَالَتِكَ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَمْضِي إِلَى غَيْرِي فَامْضِ تُجَابُ فِي مَسَالَتِكَ فِي سَاعَةٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَيْكَ، وَلَا أَسْتَفْتِي غَيْرَكَ، قَالَ: فَاصْبِرْ، ثُمَّ أَجَابَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ لَهُ رَحْمَةً اللَّهِ: إِنَّكَ تُسْأَلُ عَنِ الْمَسَالَةِ لَوْ سُئَلَ عَنْهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ لَأَجَابَ فِيهَا، فَتَسْتَوْقَفُ فِيهَا؟
فَقَالَ: إِنَّ فِتْنَةَ الْجَوَابِ بِالصَّوَابِ أَشَدُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: قَلَّ مَنْ حَرَصَ عَلَى الْفَتْوَى، وَسَابَقَ إِلَيْهَا، وَثَابَرَ عَلَيْهَا، إِلَّا قَلَّ تَوْفِيقُهُ، وَاضْطَرَبَ فِي أَمْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَارِهًا لِذَلِكَ، غَيْرَ مُخْتَارٍ لَهُ، مَا وَجَدَ مَنْدُوحةً عَنْهُ، وَقَدَرَ أَنْ يُحِيلَ بِالْأَمْرِ فِيهِ إِلَى غَيْرِهِ، كَانَتِ الْمَعْوَنَةُ لَهُ مِنَ اللَّهِ أَكْثَرَ، وَالصَّالِحُ فِي جَوَابِهِ وَفَتَاوِيهِ أَغْلَبَ.

وَقَالَ بِشْرُ الْحَافِي رَحْمَةً اللَّهِ: مَنْ أَحَبَ أَنْ يُسْأَلَ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُسْأَلَ.

وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةً اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ رَحْمَةً اللَّهِ قَالَ: «أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَبِيعَةَ، فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ أَمْصِبِيَّةً دَخَلْتَ عَلَيْكَ؟ وَارْتَاعَ لِبِكَائِهِ، فَقَالَ: لَا وَلَكِنِ اسْتُفْتِي مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَظَاهَرَ فِي الإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ.

قَالَ رَبِيعَةُ رَحْمَةً اللَّهِ: وَلَبَعْضُ مَنْ يُفْتَنُ هَا هُنَا أَحَقُّ بِالْحَبْسِ مِنَ السُّرَاقِ.

إِنَّ حُبَّ الشُّهْرَةِ مِمَّا يَحْمِلُ الْعَبْدُ عَلَى الْحَسَدِ، وَالْحَسَدُ: تَمَنَّى زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنِ الْغَيْرِ، ذَاكُ الْخُلُقُ الَّذِي يَحْلِقُ الدِّينَ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالترْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةً اللَّهِ، عَنِ الزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَفَلَا

أَنْبَئُكُمْ بِمَا يُبَثِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنِ الْفُضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبَ الرِّئَاسَةَ إِلَّا حَسَدَ، وَبَغَى، وَتَتَّبَعَ عُيُوبَ النَّاسِ، وَكَرِهَ أَنْ يُذْكَرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ.

الرَّابِعُ: عَدَمُ التَّدْرِيجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الشَّبَابِ يُمْضِي السَّنَوَاتِ الطَّوَالَ دُونَ أَنْ يُحَصِّلَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا تُنَفَّذَا يَسِيرَةً؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُرَاعِ الْمَنْهَاجِيَّةُ الصَّحِيحَةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَتَرَاهُ مُتَعَجِّلًا، هَاجِمًا عَلَى الْعِلْمِ، دُونَ تُؤَدِّةٍ وَأَنَاءٍ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبِّيْنِيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٦].

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ﴿كُونُوا رَبَّيْنِيْنَ﴾: «حُلَمَاءٌ فُقَهَاءٌ، وَيُقَالُ: الرَّبَّيْنِيُّ الَّذِي يُرِبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ». اهـ
لَا شَكَّ أَنَّ التَّدْرِيجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْ أَهَمِّ مَعَالِمِ مَنْهَاجِ السَّلَفِ، بَلْ هُوَ سُنَّةُ شَرْعِيَّةٍ وَكَوْنِيَّةٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأُوهُ عَلَى الْتَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٦].

قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعِدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَيسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: عَلَى مَهْلٍ؛ لِيَتَدَبَّرُوهُ، وَيَتَفَكَّرُوا فِي مَعَانِيهِ، وَيَسْتَخْرِجُوا عُلُومَهُ. اهـ

أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»: عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيَّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطْعًا بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَأَمَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنْ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ.

إِنَّ مَنْ فَقَدَ التَّدْرِيجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَتَعَجَّلَ النَّهَايَاتِ، يُحْرِمُ الْوُصُولَ، فَلَا يَصِلُ إِلَى مُرَادِهِ، كَمَا أَنَّ الْعَاجِزَ وَضَعِيفَ الْهِمَّةِ - مِمَّنْ يَجْعَلُ التَّدْرِيجَ مُتَكَأً تَبَرِّيَّا؛ لِيُبَرِّرَ بِهِ تَأْخُرَهُ فِي التَّحْصِيلِ، وَتَخْلُفَهُ فِي الْعِلْمِ - لَنْ يَصِلَ كَذَلِكَ.

قال أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله في «جامع بيان العلم وفضله»: ولقد أحسن القائل:

وَكُلُّ عِلْمٍ غَامِضٌ رَفِيعٌ
فَإِنَّهُ بِالْمَوْضِعِ الْمَنِيعِ
لَا يُرْقَى إِلَيْهِ إِلَّا عَنْ دَرْجٍ
مِنْ دُونِهَا بَحْرٌ طَمُوحٌ وَلُجَّاجٌ
إِلَّا عَلِيهِ بِالْمُمْقَدَّمَاتِ
وَلَا يَنَالُ ذُرْوَةَ الْغَایَاتِ

وَمِنَ الْطَّائِفِ فِي ذَلِكَ: مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رحمه الله فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ»، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ سَلْمٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَعَزَّمَ عَلَى تَرْكِهِ، فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَرَ الْمَاءُ فِيهَا، فَقَالَ: الْمَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا! وَاللَّهُ لَا طَلْبَنَ الْعِلْمَ، فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ.

وَقَالَ ابْنُ بَدْرَانَ رحمه الله فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى مَذَهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ»: أَعْلَمُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقْصُونَ السَّنِينَ الطَّوَالَ فِي تَعْلُمِ الْعِلْمِ، بَلْ فِي عِلْمٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَحْصُلُونَ مِنْهُ عَلَى طَائِلٍ، وَرُبَّمَا قَضَوْا أَعْمَارَهُمْ فِيهِ وَلَمْ يَرْتَقُوا عَنْ دَرَجَةِ الْمُبْتَدِئِينَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ لِأَحَدٍ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: عَدَمُ الذَّكَاءِ الْفِطْرِيِّ، وَانْتِفَاعُ الْإِدْرَاكِ التَّصَوُّرِيِّ، وَهَذَا لَا كَلَامٌ لَنَا فِيهِ، وَلَا فِي عَلاجِهِ.
وَالثَّانِي: الْجَهْلُ بِطُرُقِ التَّعْلِيمِ، وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ غَالِبُ الْمُعَلَّمِينَ، فَتَرَاهُمْ يَأْتِي إِلَيْهِمُ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ لِيَتَعَلَّمَ النَّحْوَ مَثَلًا، فَيُشْغِلُونَهُ بِالْكَلَامِ عَلَى الْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ عَلَى الْحَمْدَلَةِ أَيَّامًا، بَلْ شُهُورًا؛ لِيُوَهِّمُهُ سَعَةً مَدَارِكِهِمْ، وَغَزَارَةً عِلْمِهِمْ، ثُمَّ إِذَا قُدِّرَ لَهُ الْخَالِصُ مِنْ ذَلِكَ أَخْدُوا يُلْقِنُونَهُ مَتَنًا أَوْ شِرْحًا بِحَوَاشِيهِ وَحَوَاشِيهِ، وَيَحْسُرُونَ لَهُ خِلَافَ الْعُلَمَاءِ، وَيَشْغُلُونَهُ بِكَلَامِ مَنْ رَدَّ عَلَى الْقَائِلِ، وَمَا أُجِيبَ بِهِ عَنِ الرَّدِّ، وَلَا يَزَالُونَ يَضْرِبُونَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَتِرِ حَتَّى يَرْتَكِرَ فِي ذَهْنِهِ أَنَّ نَوَالَ هَذَا الْفَنِّ مِنْ قَبِيلِ الصَّعْبِ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا مَنْ أُوْتِيَ الْوَلَايَةَ، وَحَضَرَ مَجْلِسَ الْقُرْبِ وَالْإِخْتِصَاصِ، هَذَا إِذَا كَانَ الْمُلَقِّنُ يَفْهَمُ ظَاهِرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْمُصَنَّفِينَ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّغْفِ بِالرُّسُومِ، أَشِيرَ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ عَالِمٌ. فَمَوَاهَةً عَلَى النَّاسِ، وَأَنْزَلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقَّقِينَ، وَجَلَسَ لِلتَّعْلِيمِ، فِيَأْتِيهِ الطَّالِبُ بِكِتَابٍ مُطَوَّلٍ أَوْ مُخْتَصِرٍ، فَيَتَلَقَّاهُ مِنْهُ سَرْدًا لَا يَفْتَحُ لَهُ مِنْهُ مُغْلَقًا، وَلَا يَحُلُّ لَهُ طَلْسَمًا، فَإِذَا سَأَلَهُ ذَلِكَ الطَّالِبُ

المسكين عَنْ حَلٌّ مُشْكَلٍ، اتَّقَحَ أَنْفُهُ وَوَرِمَ، وَقَابِلَهُ بِالسَّبِّ وَالشَّتْمِ، وَنَسْبَهُ إِلَى الْبَهَائِمِ، وَرَمَاهُ بِالزَّنْدَقَةِ، وَأَشَاعَ عَنْهُ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْاجْتِهَادَ. اهـ

وَمِمَّا يُعَارِضُ التَّدَرُّجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

أ- الْحِرْصُ عَلَى الْإِسْتِطْرَادِ فِي فُرُوعِ الْعِلْمِ فِي ابْتِدَاءِ الْطَّلَبِ:

إِنَّ ضَبْطَ الْأُصُولِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْفُرُوعِ، وَالْتَّرْكِيزَ وَإِتْقَانَ مَتْنٍ مُخْتَصِّرٍ قَبْلَ الْغُوصِ فِي تَفَارِيعِ التَّصَانِيفِ مِمَّا يُمَتَّنُ صَاحِبَهُ فِي الْعِلْمِ.

ب- حِرْصُ الْمُبْتَدِئِ عَلَى الْمَجَالِسِ الَّتِي تُعْنِي بِالتَّفَصِيلِ الْكَثِيرِ:

فَيَقْطَعُ الْفَيَاكِيَّةُ وَالْأَوْقَاتَ؛ حِرْصًا عَلَى التَّسْلُمِ عَلَى الْعَالَمِ الْمُسْهِبِ فِي الشُّرُوحِ، وَهَذَا يُضَيِّعُ وَقْتَهُ، وَيُغَرِّ بِنَفْسِهِ.

لَقَدْ رَأَيْنَا مِنْ عُلَمَائِنَا وَمَشَايِخِنَا مَنْ لَا يُعْلِقُ عَلَى الْمَتْنِ إِلَّا بِكَلِمَاتٍ يَسِيرَةً، أَوْ اسْتِشْكَالٍ بَسِيطٍ يُثِيرُ ذِهْنَ الطَّالِبِ، وَلَا يُخْرِجُهُ عَنْ رُوحِ الْكِتَابِ وَلِبِّهِ، وَإِنَّمَا يُثِيرُ مَسَائِلَ بَسِيطَةً عَلَى الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ مَقْصِدَ الْعَالَمِ إِنَّمَا هُوَ تَفْهِيمُ الطَّالِبِ الْمَتْنَ أَوِ الْكِتَابَ، لَا حَشُورُ ذِهْنِهِ بِجَمِيعِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ. فَاحْرِصْ يَا طَالِبَ الْعِلْمِ عَلَى التَّدَرُّجِ لِتَصِلَ إِلَى الْمَعَالِيِّ، فَإِنَّ ذَلِكَ طَرِيقُ التَّمَتُّنِ وَالْتَّمَكُّنِ فِي الْعِلْمِ. وَمِنَ الْفِتَنِ فِي هَذَا الزَّمَانِ فِتْنَةُ سُوءِ الْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ الطَّاغِنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَّابِ الْعِلْمِ فَرَحَا بِالْتَّرْكِيَّاتِ:

إِنَّ مِنَ الْفِتَنِ فِي هَذَا الزَّمَانِ فِتْنَةُ سُوءِ الْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ ابْتُلَى بِهَا بَعْضُ النَّاسِ، بَلْ بَعْضُ مَنْ يَتَسَبَّبُ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَعَلَّيْ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ أُعَرِّجُ عَلَى أَدَبِ السَّلَفِ مَعَ عُلَمَائِهِمْ وَمَشَايِخِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ:

الْتَّأَدُّبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ هُوَ أَفْضَلُ وَسِيلَةٍ لِأَخْذِ الْعِلْمِ الْكَثِيرِ عَنْهُمْ، وَأَمَّا عَدَمُ الْإِلْتِزَامِ بِالْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، فَهُوَ سَبَبُ الْحِرْمَانِ مِنْ عِلْمِهِمْ، وَسَوْفَ نَذْكُرُ صُورًا مِنْ تَأَدُّبِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ مَعَ عُلَمَائِهِمْ: أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنْ طَاؤُوسٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوَقَّرَ الْعَالَمُ.

وآخرَ الخَطِيبِ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي»، عَنِ السَّعْيَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أَمْسَكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ: أَتُمْسِكُ لَيْ وَأَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? قَالَ: إِنَّا هَكَذَا نَصْنَعُ بِالْعُلَمَاءِ.

وَلَمْ يَقُعْ ذَلِكَ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حَبْرِ الْأُمَّةِ وَتُرْجُمَانِ الْقُرْآنِ مَعَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَطْ، بَلْ مَعَ غَيْرِهِ أَيْضًا.

أَخْرَاجُ الْخَطِيبِ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي»، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: رُئَيَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْخُذُ بِرِكَابِ أَبِيهِ بْنِ كَعْبٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ تَأْخُذُ بِرِكَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْحَبْرِ أَنْ يُعَظَّمَ وَيُشَرَّفَ.

أَخْرَاجُ الذَّهَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي «السِّيرِ»، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: لَقِدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ.

وآخرَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُجَالِسُ رَبِيعَةَ، فَإِذَا غَابَ رَبِيعَةُ، حَدَّثُهُمْ يَحْيَى أَحْسَنَ الْحَدِيثِ -وَكَانَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ-، فَإِذَا حَضَرَ رَبِيعَةً، كَفَّ يَحْيَى إِجْلَالًا لِرَبِيعَةَ، وَلَيْسَ رَبِيعَةُ أَسَنَ مِنْهُ، وَهُوَ فِيمَا هُوَ فِيهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُبَجِّلاً لِصَاحِبِهِ.

وآخرَ الخَطِيبِ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي»، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُنَا، فَيَسِّحُ عَلَيْنَا مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ، وَيُشَرِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بِيَدِيهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَإِذَا طَلَعَ رَبِيعَةُ قَطَعَ يَحْيَى حَدِيثَهُ إِجْلَالًا لِرَبِيعَةَ وَإِعْظَامًا لَهُ.

وآخرَ أَيْضًا عَنْ شُعبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ الْفُقَهَاءِ أَيُوبُ.

وآخرَ الذَّهَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي «السِّيرِ»، عَنْ حَاشِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: كُنْتُ بِالْبَصْرَةِ، فَسَمِعْتُ قُدُومَ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ بُنْدَارُ: الْيَوْمَ دَخَلَ سَيِّدُ الْفُقَهَاءِ.

وآخرَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُونِ بْنِ رُسْتَمَ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَاجِ وَجَاءَ إِلَى الْبُخَارِيِّ فَقَالَ: دَعْنِي أُقْبِلُ رِجْلَيْكَ يَا أَسْتَاذَ الْأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَطَبِيبَ الْحَدِيثِ فِي عِلْلَهِ.

وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ»، عَنْ ابْنِ مَاجَهِ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ: جَاءَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَبَيْنَا هُوَ عِنْدُهُ، إِذْ مَرَ الشَّافِعِيُّ عَلَى بَغْلَتِهِ، فَوَبَ أَحْمَدُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَتَبَعَهُ فَأَبْطَأً، وَيَحْيَى جَالِسٌ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ يَحْيَى: يَا أَبا عَبْدِ اللَّهِ! كَمْ هَذَا؟ فَقَالَ: دَعْ عَنْكَ هَذَا، إِنْ أَرَدْتَ الْفِقْهَ فَالْزَمْ ذَنْبَ الْبَغْلَةِ. اهـ وَأَخْرَجَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ»، عَنْ عَمْرُو بْنِ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ، عَنْ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْنَى، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَنَا أَدْعُوكَ اللَّهَ لِلشَّافِعِيِّ فِي صَلَاتِي مُنْذُ أَرْبَعِ سِنِّيَّنَ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ أَبُو سَلَمَةَ يُمَارِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَحُرِمَ بِذَلِكَ عِلْمًا كَثِيرًا.

قَالَ الْعَالَمَةُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ»: فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ دَارَتِ الْفُتُّيَا عَلَى أَقْوَالِهِمْ بَيْنَ الْأَنَامِ، الَّذِينَ خُصُوا بِاسْتِبْنَاطِ الْأَحْكَامِ، وَعَنْهُمْ بِضَيْطِ قَوَاعِدِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ فَهُمْ فِي الْأَرْضِ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، بِهِمْ يَهْتَدِي الْحَيْرَانُ فِي الظُّلْمَاءِ، وَحَاجَةُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. اهـ

إِنَّ الْجِنَانِيَّةَ عَلَى الْعُلَمَاءِ ثُلَمَةٌ فِي الدِّينِ، تُذَهِبُ آخِرَةَ الْعَبْدِ.

أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤِدَ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَصَحَّحَهُ الْعَالَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمُؤْمِنَةِ»، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ». فَلَئِنْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبِّ الدِّيكِ لِأَنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ، فَكَيْفَ يَمْسِبُ الْعُلَمَاءَ، وَيَطْعَنُ فِيهِمْ بَاطِنًا أَوْ ظَاهِرًا؟! وَهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَحُمَّادُ الدِّينِ بِإِذْنِ اللَّهِ.

وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَبُدُّ مِنَ النُّصْحِ، وَبَيَانِ الْخَطَا، وَلَكِنْ بِأَدَبٍ وَرِفْقٍ.

أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ وَابْنِ مَاجَهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبِيرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَوَاهُ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَوَاهُ عَائِشَةَ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الضَّحَى فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ فَقَالَ: بِدُعَةٍ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَ عُمَرَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنُرُدَّ عَلَيْهِ، وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلَا

تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحُمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ وَقَعَ مَرَاتٍ فِي رَدِّ عَائِشَةَ ؛ خَطَاً أَبْنِ عُمَرَ ؛ فِي أَدَبِ جَمِّ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْتَسِرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ؛ عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا، فَقَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْ أَنْصَخُ طِيبًا، لَأَنَّ أَطْلَيَ بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ. فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ؛ فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ. فَقَالَتْ عَائِشَةَ ؛ أَنَا طَيَّبَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدِ إِحْرَامِهِ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا. وَمِنْ بَعْدِ الصَّحَابَةِ سَارَ عَلَى الدَّرْبِ الْأَئِمَّةِ تُجَاهَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ، وَمِنْ ذَلِكَ: قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ ؛ فِي «مُسْتَخْرِجِهِ» مُسْتَدِرِكًا مَسْأَلَةً عَلَى الْبُخَارِيِّ ؛ رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - مَنْ ذَا الَّذِي يَسْلِمُ مِنَ الْغَلَطِ.

أَخْرَجَ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ؛ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ قَالَ: مِنْ حَقِّ الْعَالَمِ أَلَا تُكْثِرَ عَلَيْهِ بِالسُّؤَالِ، وَلَا تُعْتِنَهُ بِالْجَوَابِ، وَأَنْ لَا تُلْحَ عَلَيْهِ إِذَا كَسِلَ، وَلَا تَأْخُذَ بِشَوْبِهِ إِذَا نَهَضَ، وَلَا تُفْسِنَ لَهُ سِرَّاً، وَلَا تَغْتَابَنَ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَلَا تَطْلُبَنَ عَثْرَتَهُ، وَإِنْ زَلَّ قِبْلَتَ مَعْذِرَتَهُ، وَعَلَيْكَ أَنْ تُوَقِّرُهُ وَتُعَظِّمَهُ لِلَّهِ مَا دَامَ يَحْفَظُ أَمْرَ اللَّهِ، وَلَا تَجْلِسَنَ أَمَامَهُ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَبَقَتَ الْقَوْمَ إِلَى خِدْمَتِهِ.

أَخْرَجَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ ؛ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِيِّ وَآدَابِ السَّامِعِ»؛ عَنِ الْلَّيْثِ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَبْنَاءُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَلَا يَجْتَرِي أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ يَتَدَئَّسُهُمْ بِحَدِيثٍ، أَوْ يَجِيءُهُ سَائِلٌ فَيَسْأَلُهُ فَيَسْمَعُونَ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: مَا كَانَ إِنْسَانٌ يَجْتَرِي عَلَى سَعِيدِ أَبْنِ

الْمُسَيْبِ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنُهُ كَمَا يُسْتَأْذِنُ الْأَمِيرَ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا: عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ أَبِي لَيْلَى وَأَصْحَابَهُ يُعَظِّمُونَهُ وَيُسَوِّدُونَهُ وَيُشَرِّفُونَهُ مِثْلَ الْأَمِيرِ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَى الْخَلَالِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعْتَمِرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُنَا، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، فَقَطَعَ مُعْتَمِرٌ حَدِيثَهُ، فَقِيلَ لَهُ: حَدِّثْنَا، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَتَكَلَّمُ عِنْدَ كُبَرَائِنَا.

وَفِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاظِ» لِلْذَّهَبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: كُنَّا نَهَا بْنَ إِبْرَاهِيمَ كَمَا يُهَا بْنَ الْأَمِيرِ.

وَأَخْرَجَ الذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ»، عَنْ أَحْمَادَ بْنِ سِنَانٍ: كَانَ لَا يُتَحَدَّثُ فِي مَجْلِسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَلَا يُبَرِّئُ قَلْمُ، وَلَا يَتَبَسَّمُ أَحَدُ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُ قَائِمًا، كَانَ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ.

ذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «أَدَبِ الْإِمْلَاءِ وَالإِسْتِمْلَاءِ»:

| | |
|----------------------------------------------|----------------------------------------------|
| حَتَّى تُوَقَّرَ إِنْ أَفْضَى بِكَ الْكِبْرُ | وَقِرْ مَشَائِخَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَاطِبَةً |
| مَثَلًا بِمِثْلٍ إِذَا مَا شَارَفَ الْعُمُرُ | وَأَخْدُمْ أَكَابِرَهُمْ حَتَّى تَنَالْ بِهِ |

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ»: عَنْ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ إِلَيَّ هَبَيْةً لَهُ.

قَالَ الطَّحاَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عَقِيدَتِهِ»: وَعُلَمَاءُ السَّلْفِ مِنَ السَّابِقِينَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثْرِ، وَأَهْلُ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكِّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّيِّلِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَبَيِّنِ كَذِبِ الْمُفْتَرِيِّ»: وَاعْلَمُ يَا أَخِي وَفَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلَنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَقَيَّهُ حَقَّ تُقَاتِهِ: إِنَّ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَذِكِ

أَسْتَارِ مُنْتَقَصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءُ أَمْرُهَا عَظِيمٌ، وَالتَّنَاؤلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ وَالْأَفْتَرَاءِ مَرْتَعٌ وَخَيْمٌ، وَالْأَخْتِلَاقُ عَلَى مَنِ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْشِ الْعِلْمَ خُلُقُ ذَمِيمٌ، وَالْأَقْتِداءُ بِمَا مَدَحَ

اللَّهُ بِهِ قَوْلَ الْمُتَبَّعِينَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ لِمَنْ سَبَقَهُمْ وَصُفُّ كَرِيمٌ، إِذْ قَالَ مُثْنِيَا عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَضِدِّهَا عَلِيهِمْ: **وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَنِ وَلَا**

تَجْعَلُ فِي قُلُوبِنَا عِلَّا لِلَّذِينَ ظَاهَرُوا رَبِّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر].

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكَ رَحْمَةُ اللَّهِ كَمَا فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ»: مَنْ اسْتَخَفَ بِالْعُلَمَاءِ ذَهَبَتْ آخِرُهُ، وَمَنْ اسْتَخَفَ بِالْأَمْرَاءِ ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ، وَمَنْ اسْتَخَفَ بِالْإِخْوَانِ ذَهَبَتْ مُرْوَةُهُ.

ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: الدُّنْيَا كُلُّهَا ظُلْمَةٌ إِلَّا مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «الْمُفْهِمِ»: وَفِيهِ مِنْ أَدَبِ الْفِقْهِ التَّذَلُّلُ، وَالْتَّوَاضُعُ لِلْعَالَمِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتِئْدَانُهُ فِي سُؤَالِهِ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي احْتِرَامِهِ وَإِعْظَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا فَلَيَسَ عَلَى سُنَّةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا عَلَى هَدِيهِمْ، كَمَا قَالَ نَبِيُّنَا رَحْمَةُ اللَّهِ لِلنَّاسِ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُحِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالَمِنَا حَقَّهُ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَجْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «أَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ»: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِيَّلَهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، اخْتَصَّ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ أَحَبَّ، فَهَدَاهُمْ لِلْإِيمَانَ، ثُمَّ اخْتَصَّ مِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ أَحَبَّ، فَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ، فَعَلَمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَفَقَهُمُ فِي الدِّينِ، وَعَلَمَهُمُ التَّأْوِيلَ، وَفَضَّلَهُمُ عَلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَأَوَانٍ، رَفَعَهُمْ بِالْعِلْمِ، وَزَيَّنَهُمْ بِالْحَلْمِ، بِهِمْ يُعرَفُ الْحَالُ مِنَ الْحَرَامِ، وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالضَّارُّ مِنَ النَّافِعِ، وَالْحَسَنُ مِنَ الْقَيِّحِ. فَضَلُّهُمْ عَظِيمٌ، وَخَطْرُهُمْ جَزِيلٌ، وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقُرْةُ عَيْنِ الْأُولَيَاءِ، الْحِيتَانُ فِي الْبِحَارِ لَهُمْ تَسْتَغْفِرُ، وَالْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا لَهُمْ تَخْضَعُ، وَالْعُلَمَاءُ فِي الْقِيَامَةِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ تَشْفَعُ، مَجَالِسُهُمْ تُفِيدُ الْحِكْمَةَ، وَبِأَعْمَالِهِمْ يَنْزَجُ أَهْلُ الْغَفْلَةِ، هُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْعُبَادِ، وَأَعْلَى دَرَجَةً مِنَ الزُّهَادِ، حَيَاةِهِمْ غَنِيَّةٌ، وَمَوْتُهُمْ مُصِيبَةٌ، يُذَكِّرُونَ الْغَافِلَ، وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ، لَا يَتَوَقَّعُ لَهُمْ بَايِقَةٌ، وَلَا يُخَافُ مِنْهُمْ غَائِلَةٌ، بِحُسْنِ تَأْدِيَبِهِمْ يَتَنَازَعُ الْمُطْبِعُونَ، وَبِجَمِيلِ مَوْعِظَتِهِمْ يَرْجِعُ الْمُقْسِرُونَ، جَمِيعُ الْخَلْقِ إِلَيْهِمْ مُحْتَاجُونَ، وَالصَّحِيحُ عَلَى مَنْ خَالَفَ بِقَوْلِهِمْ مِحْجَاجُ. الطَّاعَةُ لَهُمْ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ وَاجِبةٌ، وَالْمَعْصِيَةُ لَهُمْ مُحرَّمةٌ، مَنْ أَطَاعَهُمْ رَشَدٌ، وَمَنْ عَصَاهُمْ عَنَّدَ، مَا وَرَدَ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْرٍ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ حَتَّى وَقَفَ فِيهِ، فَبِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ يَعْمَلُ، وَعَنْ رَأْيِهِمْ يَصُدُّرُ، وَمَا وَرَدَ عَلَى أَمْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حُكْمٍ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَبِقَوْلِهِمْ يَعْمَلُونَ، وَعَنْ رَأْيِهِمْ يَصُدُّرُونَ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَى قُضاةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حُكْمٍ،

فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ يَحْكُمُونَ، وَعَلَيْهِ يَعْوَلُونَ، فَهُمْ سِرَاجُ الْعِبَادِ، وَمَنَارُ الْبِلَادِ، وَقَوْمُ الْأُمَّةِ، وَيَنَايِعُ الْحِكْمَةِ، هُمْ غَيْظُ الشَّيْطَانِ، بِهِمْ تَحْيَا قُلُوبُ أَهْلِ الْحَقِّ، وَتَمُوتُ قُلُوبُ أَهْلِ الرَّزِيعِ، مَثَلُهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، يُهْتَدِي بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، إِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ تَحِيرُوا، وَإِذَا أَسْفَرَ عَنْهَا الظَّلَامُ أَبْصَرُوا.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَبَرَّهُ فِي «عَقِيَّدَةِ الرَّازِيَّينَ»: عَالَمَةُ أَهْلِ الْبَدَعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ.

شَهْوَةُ الْكَلَامِ فِي النَّوَازِلِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ:

وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَا عَوْا بِهِ، وَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ

يَسْتَنِيْطُونَهُ وَمِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، لَا تَبْغُثُمُ الْشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢٣﴾ [النساء: ٢٣]

قَالَ الْعَالَمَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: هَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ عَنْ فِعْلِهِمْ هَذَا غَيْرُ الْلَّائِقِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْوَرِ الْمُهِمَّةِ، وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْنِ، وَسُرُورِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ بِالْخَوْفِ الَّذِي فِيهِ مُصِيَّةٌ؛ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَشَبَّهُوا، وَلَا يَسْتَعْجِلُوا بِإِشَاعَةِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، بَلْ يَرْدُونَهُ إِلَى الرَّسُولِ، وَإِلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ، أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ وَالنُّصْحِ وَالْعُقْلِ وَالرَّزَاةَ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْأَمْوَرَ، وَيَعْرِفُونَ الْمَصَالِحَ وَضِدَّهَا، فَإِنْ رَأَوْا فِي إِذَا عَتِّهِ مَصْلَحَةً وَنَشَاطًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَسُرُورًا لَهُمْ، وَتَحْرُزًا مِنْ أَعْدَائِهِمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَإِنْ رَأَوْا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةً، أَوْ فِيهِ مَصْلَحَةً وَلَكِنْ مَضَرُّهُ تَزِيدُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يُذِيعُوهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنِيْطُونَهُ وَمِنْهُمْ﴾ أَيْ: يَسْتَخْرِجُونَهُ بِفِكْرِهِمْ، وَأَرَاهُمُ السَّدِيقَةِ، وَعُلُومِهِمُ الرَّشِيدَةِ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ لِقَاعِدَةِ أَدِبِيَّةٍ، وَهِيَ أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ بَحْثٌ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأَمْوَرِ، يَنْبَغِي أَنْ يُوَلِّي مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ، وَيُجْعَلَ إِلَى أَهْلِهِ، وَلَا يُتَقَدَّمَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَأَحْرَى لِلْسَّلَامَةِ مِنَ الْخَطَأِ، وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْعَجَلَةِ، وَالتَّسْرُعِ لِنَشْرِ الْأَمْوَرِ مِنْ حِينِ سَمَاعِهَا، وَالْأَمْرُ بِالتَّأْمُلِ قَبْلَ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِيهِ: هَلْ هُوَ مَصْلَحَةٌ فَيُقْدِمُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، أَمْ لَا فِيْ حِجْمٍ عَنْهُ. اهـ

وَسُئِلَ شَيْخُنَا الْعَالَمَةُ صَالِحُ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ «عَلَى مَوْقِعِهِ»:

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ، هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ: هُنَاكَ مَنْ يَتَصَدَّرُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْكَلَامِ فِي النَّوَازِلِ،

سَوَاءٌ كَانَتِ الْقَرِيبَةَ أَوِ الْبَعِيْدَةَ، وَهُلْ هَذَا يُعَدُّ مِمَّا يُفَرِّقُ الْكَلِمَةَ؟

فَأَجَابَ حَفِظَةُ اللهِ:

مَا نَدْرِي عَنْ كَلَامِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي النَّوَازِلِ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾: هَذِهِ هِيَ النَّوَازِلُ، ﴿وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ﴾: يُرَدُّ هَذَا إِلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَإِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِلَى أَهْلِ الرَّأْيِ مِنْ وُلَاهَةِ الْأُمُورِ أَيْضًا، أَهْلُ السِّيَاسَةِ وَأَهْلُ الرَّأْيِ مِنْ وُلَاهَةِ الْأُمُورِ، مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشَّرِيعَةِ، يُرَدُّ إِلَيْهِمُ النَّوَازِلُ يُنْظُرُوا فِيهَا. اهـ بلغ القراءة

الخامسُ: عَدَمُ الْإِهْتِمَامِ بِكَلَامِ شُيُوخِهِ عِنْدِ الْإِخْتِلَافِ مَعَهُمْ فِي مَسْأَلَةِ اجْتِهَادِيَّةٍ؛ بَلْ رُبَّمَا يَطْعَنُ فِيهِمْ: التَّادُبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ هُوَ أَفْضَلُ وَسِيلَةٍ لِأَخْذِ الْعِلْمِ الْكَثِيرِ عَنْهُمْ، وَأَمَّا عَدَمُ الْإِلتِزَامِ بِالْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، فَهُوَ سَبَبُ الْحِرْمَانِ مِنْ عِلْمِهِمْ، وَسَوْفَ نَذْكُرُ صُورًا مِنْ تَادُبِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ مَعَ عُلَمَائِهِمْ. ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمه الله فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَرُ الْعَالَمُ. اهـ

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِيِّ» عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: رُئَيَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْخُذُ بِرِكَابِ أَبِيهِ بْنِ كَعْبٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلم تَأْخُذُ بِرِكَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْحَبْرِ أَنْ يُعَظَّمَ وَيُشَرَّفَ. اهـ

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ الشَّعْبِيِّ رحمه الله قَالَ: أَمْسَكَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ: أَتُمْسِكُ لِي وَأَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلم؟ قَالَ: إِنَّا هَكَذَا نَصْنَعُ بِالْعُلَمَاءِ. اهـ

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيِّ رحمه الله فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمه الله قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وسلم أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتَ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُجَالِسُ رَبِيعَةَ، فَإِذَا غَابَ رَبِيعَةُ، حَدَّثُهُمْ يَحْيَى أَحْسَنَ الْحَدِيثِ - وَكَانَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ - فَإِذَا حَضَرَ رَبِيعَةً، كَفَّ يَحْيَى إِجْلَالًا لِرَبِيعَةَ، وَلَيْسَ رَبِيعَةً أَسَنَ مِنْهُ، وَهُوَ فِيمَا هُوَ فِيهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُبْجَلاً لِصَاحِبِهِ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُنَا، فَيَسِّحُ عَلَيْنَا مِثْلَ اللَّؤْلُؤِ، إِذَا طَعَ رَبِيعَةً، فَقَطَعَ حَدِيثَهُ إِجْلَالًا لِرَبِيعَةِ وَإِعْظَامًا. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَجَاءَنَا يَوْمُ الْفِطْرِ، فَخَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَمَعْنَا نَاسٌ كَثِيرٌ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْمُصَلَّى، دَعَانَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ إِلَى الْغَدَاءِ، فَجَعَلَنَا نَتَغَدَّى مَعَهُ، فَقَالَ لِأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ: رَأَيْتُ الْيَوْمَ مِنْكُمَا شَيْئًا عَجَبًا، لَمْ تُكَبِّرْ !!

قالا: يَا أَبَا بَكْرٍ، نَحْنُ نَنْظُرُ إِلَيْكَ هَلْ تُكَبِّرُ، فَنُكَبِّرُ، فَلَمَّا رَأَيْنَاكَ لَمْ تُكَبِّرْ، أَمْسَكْنَا.

قال: وَأَنَا كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْكُمَا، هَلْ تُكَبِّرَانِ، فَأَكَبَّرُ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ سُئِلَ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَوِ الرَّبِيعُ بْنُ خُثِيمٍ؟
قال: أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي عَقْلًا. اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى»: وإذا كان الرجل قد علمه أستاذ، عرف قدر إحسانه إليه وشكره. اهـ

فالتأدب مع العلماء من شيم النبلاء، فيما طالب العلم هل يليق به أن تترك الأدب مع شيخك بعد كل هذا !!

السادس: التحذب حول فاقيدي التأصيل العلمي:

لَقِدْ ابْتَلَنَا بِأَقْوَامٍ مِنَ الْمُقْلِدَةِ، رَفَعُوا أُولَئِكَ الرُّوَبِيَّةَ، وَظَنُّوهُمْ عُلَمَاءَ رَبَّانِيَّينَ، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْعِلْمِ وَالرَّبَّانِيَّةِ؛ فَحَرَبُوا الشَّيَّابَ حَوْلَ هَؤُلَاءِ الْجُهَالِ، مِمَّا أَدَى إِلَى تَصْدِعِ الصَّفَّ، وَضَعْفِ الْقُوَّةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

إِنَّ هَذِهِ الْحِزْبِيَّاتِ الْمَقِيَّةَ شَتَّتَ الْأُمَّةَ، وَفَرَقَتْ شَمْلَهَا، وَأَضْعَفَتْ صَفَّهَا، وَنَشَرَتْ بَيْنَهَا الْأَحْقَادَ وَالضَّغَائِنَ، فَارْتَفَعَتِ الشَّعَارَاتُ الشَّيْطَانِيَّةُ، وَتَعَدَّدَتِ الرَّأْيَاتُ الْعُنْصُرِيَّةُ، وَكَثُرَتِ التَّعَدُّدَاتُ الْحِزْبِيَّةُ الَّتِي فَرَقَتِ الْمُجَمَّعَ، وَأَفْسَدَتِ الْأُمَّةَ، وَخَلَّخَلِتِ الصُّفُوفَ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾

زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ ﴿٢٣﴾ [الْمُؤْمِنُونَ]، وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿٢٤﴾ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٢٥﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعَاتٍ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ ﴿٢٦﴾ [الروم] إِنَّ الْحِزْبَيَةَ لَمْ تَدْخُلْ مُجْتَمِعًا إِلَّا فَرَقَتْهُ، وَلَا صَالِحًا إِلَّا أَفْسَدَتْهُ، وَلَا كَثِيرًا إِلَّا قَلَّتْهُ، وَلَا قَوِيًّا إِلَّا أَضْعَفَتْهُ؛ لِأَنَّ كُلَّ طَائِفَةً مُعِينَةً أَوْ حِزْبٍ مُعِينٍ جَعَلَ مَحْوَرَ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ وَالْحُبُّ وَالْعَدَاءِ لِأَصْحَابِهِ وَأَعْضَاءِ حِزْبِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نُنْزِهَ أَنفُسَنَا مِنْ هَذِهِ الْوَلَاءَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْحِزْبَيَاتِ الْعُنْصُرِيَّةِ، وَأَنْ نَتَبَرَّأَ مِنْهَا، وَنَنْخَلِعَ مِنْ رِبْقَتِهَا، وَلَا نَحْجِزَ أَنفُسَنَا فِي دَاخِلِ أَحزَابٍ.

فَالْحَدَرُ الْحَدَرُ مِنْ هَذِهِ الْإِنْتِمَاءَاتِ، وَهَذِهِ الْحِزْبَيَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِمَنْهَاجِ اللَّهِ، الْمُتَعَارِضَةِ مَعَ شَرْعِ اللَّهِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُخْلِصَ دِينَنَا لِلَّهِ، وَأَنْ نَفْتَحْرَ بِإِنْتِمَائِنَا لِأَحْكَامِ اللَّهِ، وَلْنَقْطَعْ كُلَّ الْأَفْكَارِ وَالْتَّصُورَاتِ وَالْمَنَاهِجِ الْمُخَالِفَةِ لِشَرْعِ اللَّهِ.

أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَالَمُ الْأَكْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمِسْكَأَةِ» عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «... وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُنُوَّنَ جَهَنَّمَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ، بِمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ». الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

إِنَّ الْمُتَعَالِمِينَ كَمْ جَرُوا عَلَى أُمَّتِهِمْ مِنْ وَيْلَاتٍ، وَعَلَى تَارِيَخِهِمْ مِنْ مَخَازِرِ، يَنْبُو عَنْهَا الْأَرِيبُ، وَيَسْتَعِيدُ مِنْهَا الْحَكِيمُ، فَشَتَّانَ بَيْنَ طَالِبِ عِلْمٍ مُتَأَصِّلٍ، رَبَّاهُ الْعُلَمَاءُ، وَتَأَدَّبَ بِإِدَابِهِمْ، وَبَيْنَ خُنْفُشَارِيٍّ، مُشَتَّبِعٍ بِمَا لَنْ يُعْطَ، غَرَّهُ أَشْبَاهُ الطَّلَابِ الَّذِينَ يُشْتُونَ عَلَيْهِ.

صِدْقُ سُفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَكِفَائِيَّةُ اللَّهِ لَهُ:

أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» عَنْ سُفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَطْلُبَ الْعِلْمَ قُلْتُ: يَا رَبِّي لَأَبْدَدَ لِي مِنْ مَعِيشَةٍ، وَرَأَيْتُ الْعِلْمَ يُدْرَسُ، فَقُلْتُ: أُفْرُغْ نَفْسِي لِطَلَبِهِ، وَسَأَلْتُ رَبِّي الْكِفَايَةَ، وَالْتَّشَاغُلُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، فَمَا رَأَيْتُ إِلَّا مَا أُحِبُّ إِلَى يَوْمِي هَذَا».

السابع: تَشْبِيعُ الطَّالِبِ بِمَا لَمْ يُعْطِهِ

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشْبِعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطِهِ كَلَابِسٍ ثَوْبَيْ زُورٍ».

قَالَ النَّوْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمِنْهَاجِ»: قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ الْمُتَكَثِّرُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ، بِأَنْ يَظْهَرَ أَنَّ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، يَتَكَثَّرُ بِذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ، وَيَتَرَى بِالْبَاطِلِ، فَهُوَ مَذْمُومٌ كَمَا يُذَمُّ مَنْ لَيْسَ ثَوْبَيْ زُورٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَآخَرُونَ: هُوَ الَّذِي يَلْبِسُ ثِيَابَ أَهْلِ الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْوَرَاعِ، وَمَقْصُودُهُ أَنْ يَظْهَرَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مُتَصِّفٌ بِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَيَظْهَرُ مِنَ التَّخَشُّعِ وَالزُّهْدِ أَكْثَرَ مِمَّا فِي قَلْبِهِ، فَهَذِهِ ثِيَابُ زُورٍ وَرِيَاءٍ. إِنَّ مُتَعَاطِي هَذَا الْخُلُقِ الْمَمْشِينَ قَدْ سَيِطَرَ عَلَيْهِ حُبُّ الْفَخْرِ حَتَّى مَلَأَ قَلْبَهُ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ»: إِنَّ مَنْ عَظَمَتِ الدُّنْيَا عِنْدَهُ، أَحَبَّ الْمَدْحَ وَكَرِهَ الذَّمَّ، فَوَبَّا مَا حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى تَرَكٍ كَثِيرٍ مِنَ الْحَقِّ خَشْيَةَ الذَّمَّ، وَعَلَى فِعْلٍ كَثِيرٍ مِنَ الْبَاطِلِ رَجَاءَ الْمَدْحِ، فَمَنِ اسْتَوَى عِنْدَهُ حَامِدُهُ وَذَامُهُ فِي الْحَقِّ، دَلَّ عَلَى سُقُوطِ مَنْزِلَةِ الْمَخْلُوقِينَ مِنْ قَلْبِهِ، وَامْتَلَأَهُ مِنْ مَحَبَّةِ الْحَقِّ، وَمَا فِيهِ رِضَا مَوْلَاهُ، كَمَا قَالَ أَبْنُ مَسْعُودٍ: الْيَقِينُ أَنْ لَا تُرْضِي النَّاسَ بِسُخْطِ اللَّهِ. وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِيمَانِ.

إِنَّ لِلتَّشْبِيعِ ظَواهِرُهُ وَآثَارُهُ السَّيِّئَةُ، فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُخَصِّى، وَسَادُوا بَعْضًا مِنْهَا:

أَوَّلًا: إِنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ حَذَرَ وَنَفَرَ مِنْهُ. وَهَذَا كَافٍ لِتَرَكِهِ.

ثَانِيًا: إِنَّ صَاحِبَهَا مُتَشَبِّهٌ بِمَنْ يَلْبِسُ ثِيَابَ الزُّورِ وَالْبُهْتَانِ وَالظُّلْمِ.

ثَالِثًا: إِنَّ هَذَا الدَّاءَ يُورِثُ الْكِبَرَ، وَالتَّعَاظُمَ، وَحُبَّ الشَّنَاءِ عَلَى النَّفْسِ؛ فَيُبَتَّلَ صَاحِبُهُ بِحُبِّ مَدْحِ النَّاسِ وَتَمْجِيدِهِمْ لَهُ.

رَابِعًا: إِنَّ هَذَا مَظَاهِرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الرِّيَاءِ الْكَاذِبِ، وَهُوَ مِنْ أَوْسَعِ أَبْوَابِ الْغَشِّ وَالْخِدَاعِ.

خَامِسًا: إِنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ قَدْ تُؤَذِّي إِلَى سَلْبِ حُقُوقِ الْآخَرِينَ؛ فَالْمُتَشَبِّعُ دَائِمًا مَا يَنْسِبُ الفَضْلَ

لِنَفْسِهِ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ قَدْ يَكُونُ بَذَلَ أَضْعَافَ مَا بَذَلَهُ لِإِنْهَاءِ مَوْضِيَّعِهِ مَا.

سَادِسًا: إِنَّ صَاحِبَهَا قَدْ وَضَعَ نَفْسَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا الْحَقِيقِيِّ، وَأَنْزَلَهَا فِي غَيْرِ مَنْزِلِهَا.

سَابِعًا: إِنَّ مُرْتَكِبَهَا قَدْ اسْتَحْقَقَ سَخَطَ اللَّهِ وَمَقْتَهُ.

ثَامِنًا: إِنَّ صَاحِبَهَا قَدِ اتَّصَفَ بِصِفَاتٍ أَهْلِ الزُّورِ وَالظُّلُمِ.

تَاسِعًا: فَتْحُ مُرْتَكِبَهَا عَلَى نَفْسِهِ بَابَ الْكَذِبِ، وَاسْتِسْهَالُهُ حَتَّى يَسْتَمِرِّئُهُ، وَيُصْبِحَ جُزْءًا مِنْ حَيَاتِهِ.

عَاشِرًا: إِنَّ الْمُتَشَبِّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ يَعِيشُ حَالَةً مِنَ الْقَلْقِ؛ بِسَبَبِ خَوْفِهِ مِنْ انْكِشَافِ الْحَقِيقَةِ، مِمَّا يُؤَدِّي

إِلَى فُقدَانِ الثِّقَةِ بِهِ.

وَالتَّشَبُّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِمَّنْ يَشْعُرُونَ بِالنَّقْصِ؛ فَيُرِيدُونَ أَنْ يَنَالُوا ثِقَةَ النَّاسِ بِهِمْ بِهَذِهِ
الْأَفْعَالِ الْمُزَوَّرَةِ.

أَخِي طَالِبُ الْعِلْمِ: إِلَى هُنَا أَكُونُ قَدِ اتَّهَيْتُ مِمَّا أَرْدَتُ إِيْقَافَكَ عَلَيْهِ مِنْ عَوَائِقٍ فِي طَرِيقِكَ لِطَلَبِ
الْعِلْمِ؛ كَيْ تَتَجَنَّبَهَا.

أَسْأَلُ اللَّهَ لَكَ التَّوْفِيقَ لِلْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.